الشيخ جمال الدين سيروان

دينة الجنين غُرة - 2

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام الأتمان الأكملان الأنوران الأزهران على سيدنا وحبيبنا وعظيمنا وأميرنا وشفيعنا وقرة أعيننا محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين، اللهم ربنا تقبل منا إنك أنت السميع العليم، تب علينا يا مولانا إنك أنت التواب الرحيم، اغفر لنا ذنوبنا أجمعين، يا غافر الذنب يا قابل التوب يا رحمن يا رحيم، اقبل توبتنا واغسل حوبتنا واغفر ذنبنا واستر عيبنا واقضِ حاجاتنا برحمتك يا أرحم الرحمين، اللهم إنا أنزلنا في ساحة عفوك ذنوبنا فاغفر لنا ذنوبنا أجمعين، اللهم اغسلنا من ذنوبنا بالماء والثلج والبرد، ونقنا من خطايانا كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس، اللهم مغفرتك أوسع من ذنوبنا، ورحمتك أرجى عندنا من أعمالنا، اللهم مغفرتك أوسع من ذنوبنا، ورحمتك أرجى عندنا من أعمالنا، اللهم مغفرتك أوسع من ذنوبنا، ورحمتك أرجى عندنا من أعمالنا، نسألك اللهم ألا تخرجنا من هذا المجلس إلا بذنب مغفور، وعمل مبرور، وسعيٍ مشكور، وتجارة لن تبور، برحمتك إنك أنت العزيز الغفور، اللهم يا قاضي الحاجات يا مفرج الكربات يا رب الأرض والسماوات، اللهم إنا نسألك يا ربنا أن تكشف عن المسلمين ما نزل بهم، اللهم فرّج همومهم، نفس كروبهم، اللهم إنا نسألك أن تنزّل على من ابتلي منهم من فضلك يا أرحم الراحمين، نزل عليهم الأمن والأمان، والطمأنينة بأنوار القرآن، برحمتك يا رحيم يا رحمن، اللهم احم أعراضهم، اللهم احفظ أموالهم، اللهم صُن دماءهم، يا رب العالمين يا أكرم الأكرمين نسألك أن تحفظ المسلمين في ديارهم، وأن تنزل عليهم من لدنك يا أرحم الرحمين لطفًا يليق بكرمك، اللهم يا خفيّ الألطاف نجنا والمسلمين جميعًا مما يخافون ونخاف، برحمتك يا أرحم الرحمين، اللهم لطفًا أجره يا ربنا في ديار المسلمين، برحمتك يا أكرم الأكرمين، اللهم اغفر لنا ما قدمنا وما أخرنا وما أسررنا وما أعلنا، وما أنت أعلم به منا إنك أنت المقدم وأنت المؤخر وأنت على كل شيء قدير، وصلى الله على سيدنا وحبيبنا محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين.

وبعد:

أحبتي الكرام، نحن مع حبيبنا المصطفى ﷺ، يهدينا لأحسن الأخلاق، ويقودنا إلى خير الطرق، ويأخذ بأيدينا إلى سواء الصراط صلى الله وسلم وبارك عليه، هو الذي حباه الله تعالى من الفضل، وجعل الله تعالى له من العقل، ومنحه الله تعالى من العلم، ما لم يكن لأحد من العالمين، فهو الذي علّمه ربه من لدنه ﴿وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ ۚ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا﴾. وهذا العلم الذي مُنِحه ﷺ يتناسب مع عظم المسؤولية التي كلف بها، فلما كان رسول الإنسانية، ولما كان الرسول الخاتم، ولما كانت رسالته الرسالة الخاتمة، فمن باب العدل الإلهي أن يمنحه الله تعالى من العلم، والفضل، والكرم، والجود، ما يتناسب مع ثقل هذه المسؤولية، وحجم هاتيكم الأمانة، ولذلك كان عليه الصلاة والسلام رحمة للعالمين ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾. فإن الله تعالى إذ حباه ذلك كله، لأجل أن تكون أمته من بعده حاملة هذا اللواء، وسائرةً في هذا المسار، وآخذةً هذا المنهج، فإننا إذ نقتبس منه عليه الصلاة والسلام ما نتحلى به من خلال صفاته الشريفة التي حلاه الله تعالى بها ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا﴾. لذلك ينبغي لأمة شرّفها الله تعالى بالانتماء لهذا السيد الأعظم رسول الله ﷺ أن تصطبغ بهذا السلوك الذي كان لنبيها الكريم عليه أفضل وأتم التسليم، ونحن في هذا الزمن الذي نحيا فيه، ونرى الكرامات تداس، ونرى الحريات تستلب، ونرى الأعراض تنتهك، ونرى الأموال تُسلب، نرى ذلك كله، ولا بد لأمةٍ أكرمها الله تعالى بهذا الدين، أن تصطبغ بهذا السلوك الرباني، حتى تعطي المنهج للآخَر، نحن نرى من خلال ما سنسمع بأن الإسلام قد حافظ على الإنسان بعموم، وعلى المسلم بخصوص، ولكنَّ أمة النبي ﷺ هي الإنسانية كلها، وقد سبق أن ذكرت لكم بأن رسول الله ﷺ أمته أمتان، أمة البلاغ وأمة الإجابة، فما من مخلوقٍ إنساني في هذا الكون منذ بعثته ﷺ وإلى قيام الساعة إلا وهو في ديوان أمة محمد ﷺ، آمن أو لم يؤمن، فمن لم يؤمن فهو من أمة البلاغ، ومن آمن فهو من أمة الإجابة، شرفكم الله تعالى أن تكونوا من أمة الإجابة، وأما من لم يؤمن فمهمته عليكم، ومسؤوليته في رِقابكم، لأنكم أنتم الذين ينبغي أن تحمِلوا هدي الإسلام إليه، وأن تنقلوا ضياء هذا القرآن في عينيه، وأن تقولوا له هكذا هو الإسلام، صحيحٌ أن أمة البلاغ حين ترى أمة الإجابة، فترى بونًا شاسعًا، بينما هو مسطور وبين ما هو منظور، ترى هناك فارقًا بينما هو

مجهز في الذهن نظريةً، وبين ما هو في التطبيق عمليًا، ترى فرقًا بين أمة دعاها رسولها الأعظم إلى الأخلاق، وجاء يفتح مكة تلك التي عاندته، عانده أهلها، قاتله أصحابها، أخرجوه من أرضه، سلبوه حريته، قاتلوا أصحابه، أخذوا أموالهم، بددوا كرامتهم، ومع ذلك رجع ﷺ، لا لأجل أن يقول إني أريد أن آخذ بثأرٍ مضى، فلم يكن من أرباب الثأر، إنما كان من أرباب الرحمة، جاء فقال: لا تثريب عليكم، ما تظنون أني فاعل بكم؟ أخ كريم وابن أخ كريم، ما يخيَّب ظنهم به ﷺ، وما يخيَّب ظن عبد به ﷺ في هذه الحياة الدنيا، طالما أن فيه نفسًا، فإنه إذا لجأ إلى مائدة المصطفى صلوات الله عليه، إن كان من أمةِ البلاغ فاهتدى، فإن الله يبدل سيئاته حسنات، وإن كان من أمةِ الاهتداءِ والإجابة فإن الله تعالى يتوب على من تاب، وهناك هناك عند ظل العرش، يقف حبيبكم ﷺ، ليأخذ بأيدي كثير من المتعثرين، من أولئك الذين حالت ذنوبهم عن أن يبلغوا جنة الله، فإن شفاعته ﷺ هي التي تصطفيهم، لأجل أن تدخلهم جنة النعيم يوم القيامة، إذن نحن مع هذا المنهج العجيب الذي ينبغي أن تستجيب له عقولنا، تطمئنَّ به قلوبنا، تأنس به نفوسنا، تسمو به أخلاقنا، حتى نستطيع أن نقول هكذا هو إسلامنا، إن المسلم اليوم إذ يعرض بضاعة الإسلام في الأفكار، إنما يعلو برأسه ويقول هكذا هو الإسلام، وحينما يريد أن يشير إلى التطبيق، فإنه يرخي رأسه أمام ما هو عند المسلمين من بأسٍ، من هوانٍ، من ذلٍ، من اختفاء لحريةٍ، من طعن في كرامة، من ابتهانٍ للأعراض، من إزالةٍ لكل ما ينبغي أن يكون من الأخلاق، ذلك كله إنما يكون فرقًا بين ما نسميه نظرية وتطبيقًا، لكن هل هناك من يأس؟ لا وربكم، إنه لا يأس مع الإيمان ﴿إِنَّهُ لَا يَيْأَسُ مِن رَّوْحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ﴾. فيا شباب الإسلام لئن أردتم أن تنظروا إلى ما حلَّ بأمتكم من أدواء، وما جاءها من بلاء، وما كان فيها من شقاء، فإياكم أن يعتريكم شيء من يأس، لأن اليأس يودي إلى الكفر، فنحن أمة لا يمكن أن تنقطع آمالنا، ولا يمكن أن يخيب رجاؤنا، لأن أملنا بربٍ إنما هو مالك الملك ﴿قُلِ اللَّهُمَّ مَالِكَ الْمُلْكِ تُؤْتِي الْمُلْكَ مَن تَشَاءُ وَتَنزِعُ الْمُلْكَ مِمَّن تَشَاءُ وَتُعِزُّ مَن تَشَاءُ وَتُذِلُّ مَن تَشَاءُ ۖ بِيَدِكَ الْخَيْرُ﴾. نحن من أمةٍ إنما جعل الله تعالى لنا وعدًا ﴿وَلَيَنصُرَنَّ اللَّهُ مَن يَنصُرُهُ﴾. نحن من أمةٍ جعل الله لنا منهاجًا ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا مَا بِأَنفُسِهِمْ﴾. إذن إننا أمة ندرك بأننا إذا أقبلنا على الله عز وجل إقبال الوعي والتغيير، إقبال الوعي والفكر والتنوير، لا بد إلا أن نأخذ ثمرة ذلك يقينًا، فإن الله سبحانه وتعالى إن شكرناه رضي شكرنا ﴿وَإِن تَشْكُرُوا يَرْضَهُ لَكُمْ﴾ . فاللهم إنا لك شاكرون فارض منا شكرنا، ووفقنا لمحابِّك، ووفقنا للاهتداء على طريقك وللسير على منهج نبيك ﷺ.

هذه مقدمةٌ بين يدي الحلقة الثانية عشرة اليوم، والتي نتحدث بها عن الغُرة، والغُرة سبق أن ذكرت لكم بأنها هي الشعر الأبيض الذي يكون على ناصية الفرس، فلما يكون الفرس بني اللون، أو اسود اللون، أو داكن اللون، فيشاء الله تعالى في أن يجعل هذا زينة ﴿وَالْخَيْلَ وَالْبِغَالَ وَالْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً ۚ وَيَخْلُقُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾. فترى بين عينيك الفرس، إذ ضُمر، فترى ساقيه المضمرتين، والتضمير إنما هو ما يسمى في عُرفنا اليوم التخسيس والريجيم، فلقد كان العرب يُضمِّرون افراسهم، يضمرونها أي يزيلون شحمها وودكها حتى تصبح فتية نشيطة، لا تحمل كمثل كرشي، إنما تكون نشيطة قوية تستطيع أن تسير السير في عدوها، وتستطيع أن تجري في جريانها، لأنها تُعدّ لمعارك ينبغي أن يكون أصحابها على مثل همتها، لذلك كانوا يضمرون خيلهم، وتضمير خيلهم إنما هو أن يضعوا عليهم في بعض الأحيان ذلك الكساء الغليظ، الذي يكون من ورائه ما نسميه اليوم بالساونا، بتعرفوا الساونا اليوم للبشر، في ساونا للخيل، كان يقوم بها العرب لخيلهم، ثم بعد ذلك يقومون بالتدريب لذلك الخيل، فتعتبر تلك الخيل الخيل المُضمرة، لأنهم كانوا يحبون تلك الخيل التي تحكي فروسيتهم، وتحكي شجاعتهم، وتحكي بطولتهم، وتحكي جريانهم للحق، كذلك كانوا إذ كانوا ثأرًا فبدل الإسلام الثأر إلى جهاد في دفاع عن الحق وعدم ابتداء بعدوان على أحد، فما كان الإسلام ليبدأ عدوانًا على أحد أبدا، ولا ليقمع إنسان له رأي، كما نرى القمع في هذه الأيام بعد مرور هذه القرون المتطاولة، نرى بأنهم قد ارتدوا أشد انتكاسة بألف ألف مرةٍ مما كان جاهليو العرب، لئن كان جاهليو العرب قد قام فيهم من أقام حِلف فضول، ولكن لا حلف فضول عندنا أبدا، فلا مجلس أمن، ولا هيئة أمم، ولا أمة عربية، ولا ولا ولا إلى آخره، وترى بأن الاعتداء على المرأة، وعلى الحامل، وعلى الصغير، وعلى قلع الأظفار، وعلى هتك الأعراض، وعلى إسالة الدماء، وعلى نهب الأموال، وعلى انتهاك الحريات، وعلى قمع كل نفس إنسانية، ذلك كله باسم الحفاظ على حرية وطنٍ، وكرامة بلدٍ، وأية كرامة لبلد لا يمكن أن يكون من يحميه إلا أن يكونوا أذلاء حقراء، كيف يمكن أن يُحمى بلد وأهله في حقارة وذل ومهانة، لا يمكن أن يكون ذلك، إن كرامة الموطن بكرامة مواطنيه، فلا يمكن أن يكون للموطن كرامة إذا أذل من يحل فيه، فأيُّ كرامة لتراب ومن يحل على هذا التراب ذليل؟ لا يمكن، لا يمكن جاء سيدنا موسى عليه السلام بعثه الله تعالى ليخلِّص قومه من الذل ذل العبودية، ذل افتراس الشخصية، ذل المهانة، هكذا جاء موسى عليه السلام ليُخرج بني إسرائيل من الذل، كانوا يعيشون على تراب، لا نعبد ترابًا ولا نقدس وطنًا لمجرد كونه وطنًا، أجل إنا نحب أوطاننا، إنا نحب تراب أرضنا، ولكن محبتنا مرتبطة بمحبة من أودعنا في هذه الأرض، نحن عباد لربٍ

ولسنا عباد الوطن، نحن عباد لخالقٍ ولسنا عبادًا لمخلوق، نحن نُكرِم الله تعالى لأنه أكرمنا، ولا نُكرم هذا التراب الذي خلقنا الله تعالى منه لمجرد أنه تراب، نكرم التراب لأن الله خلقه نعم، لأن الله أمرنا أن نُكرم كل من خلق، ولكنَّ هؤلاء الذين يريدون أن يدّعو بأن الوطن فوق كل شيء خط أحمر، ما هذا الخط الأحمر الذي تهان به النفوس، والذي يقتل به الناس لمجرد أن نقول في عنوانٍ وهمي إنه من أجل الوطن، إذن إن هناك بعضًا من هذه الادعاءات المسلوبة من معناها، والخارجة عن مبناها، والتي يُراد من ورائها طنطنات وشنشنات، فإنها لا يمكن أن تؤتي أُكُلا، ولا أن تسعف عقلا.

لذلك جاء القرآن ليسدد لنا بأن النفس الإنسانية كرامتها عند الله عظيمة جليلة ﴿مَن قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا﴾. إذن لا بد من أن تُحيا النفس، وأن تكرم، وأن تعز، وأن تُعطى منزلتها التي حباها الله تعالى إياها، من هنا ما كان لأحد على الإطلاق أن يعبث بمَن خلق الله تعالى، فلا الأم مالكة لما في بطنها، ولا الأب مالك لما أودعه في رحم زوجه، إنما هو حر بين يدي ربه، إنما الرحم مستودع جعله الله تعالى لهذا الإنسان الذي سينمو، فليس هناك من حريةٍ لإجهاض، وأن يقال والله إنه ينبغي لهذه المرأة أن ترتاح، وهي لا تريد أن تحمل، هي مثقلةٌ نفسيًا، هي مكلفّة عبودية، هي عبدة، عبدة لخالق خلقها، وجعل هذا المولود في بطنها، والجنين في رحِمها، فلا يجوز لها أن تعبث به ولا أن يعبث به أحد، فكرامة هذا الجنين الذي جعله الله تعالى في بطن هذه المرأة كرامة الإنسان الكامل، ولذلك كان العدوان على أي حامل، سواء من نفسها، أو من غيرها، عدوانًا واحدًا، وتكون جريمته متحدة، وإثمه واحدًا، فإن المرأة لو أوجرت دواء بالإيجار، أخذت يعني مو بالإيجار قلت لكم أوجرت وليس آجرت، أوجرت أي ابتلعت دواء، ولذلك نقول أوجر يوجر إوجارًا، ولكنَّ التناغم العربي في التباين ما بين المواطنة وليس بالمشاحنة والمقاتلة، إنما بالمسالمة بالمحبة، بالتوادِ لا بالتصادِ، لذلك قال عوض ما نقول إوجار، فنقول إيجار فنقلب الواو ياء لمناسبة الكسر قبلها، ولكنَّ الأصل أنها واوية، ونقول من آجر يؤجر إيجارًا فهنا نقلب الهمزة ياء، المهم أن المقصود أن المرأة لو ابتلعت ما يُسقط حملها، فهي تعتبر قاتلة لنفس، قاتلة لنفس ووجب في حقها الدية، وهي الغُرة، ووجب عليها أيضًا أن تعتق رقبة، فإن لم تجد فوجب عليها صيام شهرين متتابعين، وهي آثمة، وهي آثمة، فما في امرأة تقول والله أنا إنما أفعل فيما هو من ملكي، هي لا تملك ذلك، ما في إنسان يملك إنسان، لا أب يملك ابنه، ولا اخ يملك أخاه، ما في عندنا مِلك، لقد جاءت مصطلحات اليوم هنا سمعنا من بعض الناس يقول والله يموت هؤلاء كلهم من أجلي، من قال هذا؟ ما عهدت لكم من إله غيري تجدد عهد فرعون إلى هذا العهد، لقد تغيرت العقول، وتبدلت الأفكار، ما الذي يجري في هذه الأمم؟ التي تلفت أفكارها، وتعطلت آراؤها، والتي إنما تبلدت أذهانها لأجل أن تقول مقالات النمارذة ومقالات الفراعنة، لذلك ما في أحد يمكن أن يملك أحدًا، المالك لنا من؟ هو الله، نحن ملك الله لسنا ملك أحد، لا أب يملك ابنه، ولا شيخ يملك تلميذه، ما في أحد يملك أحدا، نحن إنما تسجد جباهنا لواحد أحد، لا تسجد لغيره سبحانه وتعالى، لا تذل منا الجباه، ولا تنحني الرقاب إلا لله رب العالمين ﴿وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَلَٰكِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾.

إذن نعود الى الحلقة الثانية عشرة في الصفحة كم؟ الثالثة عشرة، دية الجنين غُرَّة -بضم الغين-:

عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قضى في جنين امرأة من بني لحيان بغُرة عبدٍ أو أمَة، ثم إن المرأة التي قضى عليها بالغرة توفيت، فقضى رسول الله ﷺ أن ميراثها لبنيها وزوجها، وأن العَقل على عصبتها أي الجانية.

وعنه، قال: اقتتلت امرأتان من هذيلٍ، فرمت إحداهما الأخرى بحجر فقتلتها وما في بطنها، فاختصموا إلى النبي ﷺ، فقضى أن دية جنينها غُرَّة، عبد أو وليدة، وقضى بدية المرأة على عاقلة الجانية، وورثها ولدها ومن معهم، فقال: حمل بن النابغة الهذلي: يا رسول الله كيف أغرم من لا شرب ولا أكل، ولا نطق ولا استهل، فمثل ذلك يُطَلّ؟ فقال رسول الله ﷺ: "إنما هذا من إخوان الكُهّان من أجل سجعه الذي سجع" رواهما الخمسة.

نحن أمام هذين الحديثين وفي روايات كثيرة لهذا الحديث في الصحاح، في مسلم، وفي البخاري، وفي سنن أبي داود وفي غيرها، تروى هذه الأحاديث عن قصة جرت، وقلت بأن النبي صلى الله وسلم وبارك عليه جاء إلى مجتمع فيه آليات للتعامل والقوانين، ولما جاء الإسلام دينًا واقعيًا، ما جاء ليغتال ما عند الناس من خير، إنما كان يثبت ما عندهم من أمور إدارية وشؤون قانونية تتطابق مع الحق، وهذا من عظمة هذا الدين، إذ أني قد ذكرت لكم بأن النبي ﷺ، لما جاء بالشِّرعة التي جاء بها، إنما كانت وحيًا من الله ينزله إليه، وكانت المساحة الكبرى لهذا الوحي الذي أنزله الله

عليه، إنما كانت مساحة التفكر والتأمل، ومساحة النظر والتعقل، ومساحة الإقبال على الله بقراءة المكَوَّنات، ثم جاءت ثمان سنوات من عُمر الرسالة، وهي التي جاءت بها أحكام شريعتنا الغراء، ولو أنكم تتبعتم شريعتكم، لما وجدتم حُكمًا من أحكام الله تعالى جاء سوى الصلاة قبل السنة الثانية من الهجرة، فكل أحكام الإسلام بجميعها، بتفاصيلها، بدقائقها، من زكاة، من صيام، من حج، كشعائر، من بيوع من معاملات من قانون للأحوال الشخصية في زواج في طلاق في خُلع، فيما سوى ذلك في مواريث، كل ذلك إنما جاء خلال عمر الرسالة في ثلثها الأخير من حياة الرسول صلى الله وسلم وبارك عليه، ومع هذا كله فلقد كان ذلك المجتمع يتعامل بقوانين كان فيه قوانين، فما كان من القوانين يطابق قوانين الشريعة فالنبي ﷺ أوحى الله إليه بأن يقر القوانين المطابقة للحق، وأن يعدِّل بعضها وأن ينفي الباطل منها، إذن ما جاء الإسلام لأجل أن يقول للمجتمعات، حتى نأتي المجتمعات غير المسلمة، نخاطبها بهذا النفَس الذي يمكن أن نقبل به على الآخرين، ما جئنا لنلغيكم، ولا لنفترسكم، ولا لنقول لكم كل الذي بين أيديكم باطل، إنما ينبغي أن يكون تجاذب بيننا، نبدأ من خلال بداية الإيمان العقلي المجرد، الذي يأتي من خلال النظر في هذه الأكوان، والمطابقة ما بين القرآن المسطور والكون المنظور، حتى يكون هذا التطابق قائمًا بحوار فكري أخاذ، من خلال ذلك نستطيع أن ندخل بعد ذلك إلى تفاصيل الشريعة التي نتحدث عنها، لذلك كان من أعجب ما فعله أهل السودان، يوم أرادوا أن يطبقوا شريعة الله بقطع الأيدي بدايةً، وأن يطبقوا شريعة الله برجم الزانية بداية، وإنهم قبل هذا لم يشبعوا جائعًا، ولم يسدوا ثغرة، ولم ينشئوا اقتصادًا، إنما جعلوه شعارات أرادوا أن يقولوا إن الإسلام كذلك، الإسلام ليس كذلك، قلت فيما سبق بأن سيدنا عمر رضي الله تعالى عنه لم يرى لحد السرقة إعمالًا، يقال أنه عطّله، ما يعطل ابن الخطاب حدًا من حدود الله، وإن هذا إنما هو من الاتهامات الخطيرة لعمر رضي الله عنه، أن يعطل حدًا من حدود الله، ترون بعض المثقفين يقولون إن عمر ابن الخطاب قد عطل حد السرقة في عام المجاعة، هذه والعياذ بالله تهمة لسيدنا عمر خطيرة، الرسول عليه الصلاة والسلام لما جاءه سيدنا أسامة بن زيد ليشفع في حدٍ من حدود الله حد السرقة "يا أسامة أفي حدٍ من حدود الله تشفع؟" وانتهض رسول الله صلى الله وسلم وبارك عليه خطيبًا ليقيم نظام العدل "وأيم الحق لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها" وحاشاها رضي الله عنها، لكن يقيم نظام العدل، ويقيم نظام العدل عليه الصلاة والسلام أقامه في بدر، فالنبي ﷺ ألم يقل في بدر حين جاءه من نكزه النبي صلى الله وسلم وبارك عليه على بطنه، فماذا قال له؟ يا رسول الله أقدني، أقدني من نفسك أنت تأمر بالعدل، خذ اقتد مني ما تشاء إنك حين نكزتني نكزتني بعصاك وبطني مكشوفة فاكشف عن بطنك، فيكشف النبي ﷺ عن بطنه، فينكب ذلك الصحابي على بطن المصطفى ﷺ يقبلها، ويبكي والله يا رسول الله ما كان لي أن أقتاد منك وإن روحي فداء لك، ولكني قد لقيت الله تعالى في هذا الجهاد وإني آنست أن أكون شهيدًا، وإني رجوت أن يكون آخر عهدي في هذه الدنيا أن يمس جلدي جلدك، فأعطاه الرسول ﷺ الوسام، قال:" بخٍ لك، فإنك في جنة النعيم" فأخذ ذلك الوسام، إذن العدل النبي ﷺ أقامه صلى الله وسلم وبارك عليه، لكن أن يكون هذا الأمر من خلال مفاهيم أن يقال بأن عمر رضي الله عنه عطل حد السرقة، حاشى لله أن يعطل حدا، لكنه رأى بأن هذا الحد كما قال ﷺ في الحديث "ادرؤوا الحدود بالشبهات" فليست مهمة الدولة المسلمة أن تأتي لأجل أن تروع الناس وتخيفهم وتقتلهم، إنما مهمة الدولة المسلمة أن تراعيهم، أن تأتي لأجل أن تُشبع جياعهم، أن تمرّض مرضاهم، أن تقوم بشؤون ضعفائهم، أن تقوم بشؤون أهل الذمة فيهم مواطنيهم، هكذا كان عمر رضي الله تعالى عنه، إذن سيدنا عمر ما رأى بأن الحد آنئذٍ قد قامت ضوابطه التي بها يمكن أن يقوم الحد، فلما كان عام مجاعة، وكان أولئك الذين يتولون أمر أُجرائهم لم يعطوهم حقهم، لم يسعفوهم في شأنهم، فعطل رضي الله تعالى عنه ذلك، لا من أجل إلغاء الحد، بل لأن الحد لم تقم أسبابه الداعية لإقامته رضي الله تعالى عنه وأرضاه، فلما يقول هنا هذا الحديث هذان الحديثان اللذان قرأتهما، هما حديثان جَرَيا في هذا المجتمع، بأن امرأتين، رواية في الأحاديث بأن المرأتين كانتا ضرتين، فيبلغ الأمر بالضرَّات، المهم أن هاتين المرأتين في الأحاديث إما أنهما زوجان لرجل وهما ضرتان، أو أنهما امرأتان كل منهما لها زوج، المهم أن هناك اعتداء قام من امرأة على أخرى، فكان من جراء الاعتداء أن أجهضت المعتدى عليها، ثم بعد أن أجهضت ماتت، إذن اصبح عندنا جريمة مشتركة، الأولى هي موت الجنين، والثانية هي موت هذه الأم التي أجهضت، فالنبي صلى الله وسلم وبارك عليه ماذا قضى؟ قال: قضى في جنين امرأة من بني لحيان بغُرَّة عبدٍ أو أمَة، حنأتي الآن للغرة ما هي والعبد والأمة وأيش المقصود في ذلك، ثم إن المرأة التي قضى عليها بالغُرة توفيت، لما تتوفى ستترك إرثًا، من يرثها؟ يرثها بنوها وزوجها، وطبعا لما يكون الأبناء والبنات والزوج لا يرث معهم إلا إذا كان هناك أب أو أم، لأنه نعرف في ميزان الإرث إذا كان في عندنا أب، أم، زوج أو زوجة، ابن بنت، فيكون الإرث لأرباب الفروض، هدول أرباب الفروض، وليس هناك أرباب فروض غيرهم يمكن أن يرثوا معهم من أرباب الفروض، لأنه هؤلاء يعطلون كل أرباب الفروض، بيبقى إن زاد شيء، فلمن؟ للعصبات، ومين العصب سيكون؟ إن لم يكن ولد

فيكون أقرب من يكون إلى هذه المرأة، هي تركت بنت مثلًا ما تركت عصبة كابن، إذا كان تركت ابنًا فمن هو العصبة؟ ابنها هو العصبة، ابنها هو العصبة، المهم قضية الإرث لا أدخل في الإرث، بحثنا في الإرث مطولًا، النبي ﷺ هنا قضى عليها بالغُرة توفيت قضى رسول الله أن ميراثها لمن؟ لبنيها ولزوجها، وأن العقل، العقل ما هو؟ الدية سواء كان الدية التي على القاتلة، وأن العقل على عصبتها، أي على الجانية على عصبة الجانية، فهذه المرأة المقتولة تورَث من قِبل بنيها وزوجها، وتلك القاتلة وجب على عاقلتها أن يدو بالغُرَّة وبدية شبه العمد أو الخطأ، لأن هذا القتل إما أن يكون شبه عمد وإما أن يكون خطأ، فقد يكون خطأ بأن الإنسان امرأة حامل، أو إنسان مع حامل من غير قصد إنما جاء كتفه إلى كتفها فوقعت من غير قصد، هذا خطأ، ولكن جاء فضربها، هذا بقصد، هذا القصد هل هو يعتبر بأنه عمد؟ لا يعتبر عمدًا للقتل، لأنه ليست هذه الطريقة يمكن أن تثير بأن هذا القتل عمد، ولئن قال الإمام مالك من بين الفقهاء، بأنه يمكن أن يكون في هذا الأمر قتل عمد إذا كانت الوسيلة يمكن أن يحكم من خلالها على هذا الضرب بأنه يقتل، فقالوا هذا فيه قَوَت، إذا ماتت فيه قوت، وإذا مات الجنين فيه قوت، فهذا عند الإمام مالك على خلاف المذاهب الثلاثة، المذاهب الثلاثة رأوا بأنه شبه عمد أو خطأ نعم، فإذن الحديث الأول فسر لنا، إذن الحديث هو حول حادثتين، إما أنهما حادثتان رويتان عن النبي ﷺ، الحادثة الأولى أن ضرتين اقتتلتا، أو الحادثة الثانية أن امرأتين لزوجين اقتتلتا، فأجهضت إحداهما من خلال هذا الاقتتال، وتوفيت بعد أن أسقطت، إذن صار في عندنا جريمتان، الأولى هي قضية هذا الجنين، والثانية هي قضية مقتل هذه الأم التي أجهضت، ففي الجنين كما قلنا الغُرَّة، والغُرَّة هنا النبي ﷺ سماها غُرَّة، وهذا من لطيف صنعه، وعجيب بلاغته، وكريم مقاله، ﷺ، فلما كانت الغُرَّة عند العرب إنما كما قلت في الأصل هي عبارة عن تلك الحزمة البيضاء من الشعر في جبهة الفرس، وإنها زينة كما ذكرت في قوله سبحانه وتعالى: ﴿وَالْخَيْلَ وَالْبِغَالَ وَالْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً ۚ وَيَخْلُقُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾. ولما كانت الغُرَّة إنما هي ازدهار، وإنما هي نُضرة، وإنما هي جمال ﴿وَلَكُمْ فِيهَا جَمَالٌ حِينَ تُرِيحُونَ وَحِينَ تَسْرَحُونَ﴾. فالنبي ﷺ استعمل الألفاظ الحلوة، الجميلة، الرقراقة، الدفاقة، صلى الله وسلم وبارك عليه لتعطي أثرها، فقال: غُرَّة، والغُرة عند العرب إنما تكون للشيء الأمثل الرائع، لذلك النبي ﷺ لما كانت الدية للجنين غُرة، والغُرة هي عبدٌ، يعني أن نعتق عبدًا فسمى العبد غُرَّة، سمى العبد لأنه إنسان سماه غُرة لأنه إنسان، دلالة على تكريم إنسانية المُعتَق، فالمُعتَق غُرَّة، فهو إنسان، لئن كانت الظروف دعت أن يكون هذا المُعتَق عبدًا بغير حق، ولكنه غُرَّة، فينبغي أن نخلِّصه من هذا الوضع الاستثنائي غير الصحيح، فسماها النبي ﷺ غُرَّة، لذلك قال هنا في الحديث قضى في جنين امرأة من بني لحيان بغُرَّةٍ عبدٍ أو أمَة عبدٍ، هاتوا لنشوف أَعْرِبْ، شو العبد شيخ عبد المعطي؟ يعني هذا بنسميه بدل، أو الأحسن أن نسميه عطف بيان، فإننا قد عطفنا عطف بيان لأجل أن نوضح كلمة الغُرة، فالغُرة هي المقصود بها هنا العبد أو الأمَة، لذلك قلنا بغُرَّةٍ عبدٍ، وإنه من التوابع، والتابع لا يُفرَد بحكم، فلما كان هذا تابعًا لمتبوعٍ فإنه قد تبعه بحكمه، فهذا مجرور وهذا مجرور، بغُرَّةٍ عبدٍ أو أَمَةٍ، ثم إن المرأة التي قضى عليها بغُرَّةِ توفيت، إذن ماذا ينبغي على الجانية عليها؟ الدية، لكن لا تجب في مال الجانية، تجب في مال العاقلة، حَمَلْ بن النابغة الهُذلي، في رواية بأنه هو له هاتان الزوجتان، له هاتان الزوجتان، فهنا وقف ليقول، ويبدو له قرابة أو له صلة بأن يكون من العاقلة، فراح يقول للنبي ﷺ: كيف أغرم من لا شَرِبَ ولا أَكَل، لأنه هذا نزل ميتًا هذا الجنين، كيف أغرم من لا شرب ولا أكل، ولا نطق ولا استهل، فمثل ذلك يُطَلْ، الطل هنا المقصود فيه إهدار الدم، أي مثل هذه المضغة، لذلك الفقهاء لما ذكروا، أي جنين يودى إذا أسقط، فلا شك انه إذا كان مضغةً، إذا كان مضغة، متى كان مضغة فإنما يكون فيه الدية، فقال كيف يمكن أن أَدِيَ هذا الذي أراه بين يدي، بعضهم يقول أنه والله إذا نَمَت له أظفار أو ظهر له شعر، خلاف بين الفقهاء في ذلك، لكن المقصود يعني جميعًا قالوا بأنه إذا كان علقة فلا يكون فيه دية، إذا كان علقةً فلا يكون فيه دية، لأن الحديث "إن أحدكم يجمع خلقه في بطن أمه أربعين يومًا نطفة، ثم يكون علقة مثل ذلك ثم يكون مضغة مثل ذلك" إذن لما صار مضغة صار فيه أربعة أشهر، وعند أربعة اشهر إجماع بأنه من قام بالإجهاض، سواء هي أو من اعتدى عليها، فقد أثم نفس الإثم، وهؤلاء الأطباء المجرمون الذين يقومون بهذا العمل المجرم لقتل أنفسٍ، هم يقتلون نفسًا، يقتلون نفسًا، وفي كل عملية إنما يجب في حقهم هذه الدية، هذه الغُرَّة، ويجب في حقهم أن يعتقوا رقبة، إن لم يكن فعليهم صيام شهرين متتابعين، فلذلك هنا كما ذكرت لكم بأن النبي صلى الله وسلم وبارك عليه إنما ذكر لهذا الإنسان الذي أراد أن يعترض، هو ليس أمر لمجرد أن يكون الكلام رطبًا طيبًا، وأن يكون الكلام عذبًا، ليس كذلك، فالنبي ﷺ هو الذي أوتي جوامِع الكلم، وليس السجع بذاته هو الذي لا يريده صلى الله وسلم وبارك عليه، لكن حتى السجع عند العرب لما يكون مبتذلًا، ولما يكون متكلَّفًا، ولما يكون متصنَّعًا، فهو أمر مرفوض، وهو أمر لا يمكن أن يكون مقبولًا حتى في بلاغة العرب، في بلاغة العرب ليس هذا السجع على الدوام مقبولا، إنما تأتي سجعةٌ في ثنايا الكلام وبين خفاياه، وضمن حناياه، فحينئذٍ يمكن أن تكون السجعة لطيفة، رطبة، حلوة، مضيئة، مشرقة، أما أن تكون

على الدوام وأن يحاول أن يأتي بالسجعة وافقت المعنى أم لم توافقه، لأجل أن تكون سجعة، فهذا أمر مبتذل لا يمكن للعربية أن تقبله على الإطلاق، فهذا إنما تكلف هذا كله ولأجل إبطال حكم شرعي، ماذا قال له النبي ﷺ؟ قال له عليه الصلاة والسلام "إنما هذا من إخوان الكُهّان من أجل سجعه الذي سجع" يعني أراد أن يحاكي أقوال من يريد أن يسجع سجعات، حتى في الأدعية النبي ﷺ نهانا أن نتكلف الدعاء، نهانا أن نتكلف الكلام، دائمًا الأمور التي تأتي على سجيتها إنما تدخل إلى القلوب دون أن يكون عندها حواجز على الإطلاق، تجد الأمر المتكلَّف في جلستك، في كلمتك، في تعبيرك، في بسمتك، حتى البسمات أحيانًا تراها بسمات صفراء، في واحد يبتسم بسمة صفراء غليظة فظة، بمجرد أن يبتسم تتمنى ألا ترى له وجها، وألا تدير له عينا، سمج غليظ لأنه بسمة غليظة بسمة متكلفة، ولما يكون الإنسان حتى في ثيابه متكلف في أكله متكلف، سمج غليظ، لكن لما يكون إنسان فطري وطبيعي ويأتي بتلقائية، تجد بأنه يستطيع أن يتعايش مع الناس بشكل، لذلك المصطفى ﷺ لما جاءه ذلك البدوي، وارتجف من مقام النبوة مقام الحبيب ﷺ، فماذا قال له النبي ﷺ؟ "اجلس فإنما أنا عبد آكل كما يأكل العبد، وأشرب كما يشرب العبد، وأجلس كما يجلس العبد، إنما أنا ابن امرأة تأكل القديد في مكة" سيدنا عمر رضي الله عنه لما وقفته تلك المرأة الجليلة التي أنزل الله تعالى ذكرها في كتابه الكريم وسجَّل مجادلتها في القرآن الكريم المجادِلة رضي الله تعالى عنها، أوقفته الله تعالى عنه، وكانت تقول له رضي الله عنها: يا أمير المؤمنين يا عمر عهدي بك وأنك عمير تجري في الطرقات وقد أصبحت أميرًا للمؤمنين، يا عمر من خشي الموت خاف الفوت، يا عمر ولّاك الله الرعية فاتق الله فيها. لو يسمعها حكام المسلمين اليوم رضي الله عنك وأرضاك ماذا تقولين لا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، المهم خلصنا من السجع، سأجعل لكم دقائق بعد النهاية إن شاء الله.

فإذن هذا فيما يتعلق في الأحاديث كما قلت لكم في تلخيصها، لكن كما ذكرنا بأن المرأة إذا اعتدي عليها بضرب، الإمام مالك يفرّق بين الضرب على البطن بشكل مباشر، وبين أن يكون هناك دفع من غير مباشرة، ويقول بأن هناك فرقًا بين قضية الدفع المباشر إذ يكون هذا قتلًا عمدًا أو أن يكون غير عمد.

كذلك بعد ذلك عندنا قضية لو أن هذه الحامل كانت حاملًا بأكثر من جنين، فهل تتعدد الغُرَّة والدية بتعدد الأجنَّة؟ أجل، تتعدد الدية بتعدد الأجنة نعم، كذلك كما ذكرنا بأن الكفارة تجب على الضارب، وقد ذكرت لكم فيما يتعلق بأن الجنين هو الذي بلغ مضغةً وما دون المضغة لا يعتبر بأنه جنين

أحد الحضور: المضغة تبدأ بثمانين؟

الشيخ: نعم، بداية طالما نزل مضغة خلاص، عند الشافعية وعند الحنابلة طالما أنه مضغة فترى أنه مضغة، قطعة قطعة بتلاقيه نزل قطعة، لأنه قد يكون في خطأ في التصور دع أنت عمره، هذه الحامل أسقطت مضغة انتهى الإشكال ريح نفسك من القضية، كم عمره وما كم عمره، نزلت مضغة إن جعل الله لها معجزة وهي في يومين صارت مضغة شيء ثاني، لكن المهم نزلت مضغة متى نزلت مضغة فهذا حكمها، المهم أن تنزل مضغة، ثم بعد ذلك الغُرَّة قضية هذه يبحثها الفقهاء ورأيت بحثًا أيضًا للإمام الجليل الشيخ محمد أبو زهرة -يرحمه الله تعالى- لأن قضية الغُرَّة إنما تكون في دية المرأة، ودية المرأة كما ذكرت لكم جمهور الفقهاء يقولون بأنها على نصف دية الرجل، فلما كانت الغُرَّة هنا إنما تكون الغُرَّة هنا عُشر الدية، ولما كانت المرأة ديتها نصف دية الرجل، إذن نصف العشر، إذن نصف العشر فهذا العبد إنما يساوي.